@ 251 @ % (ولا تدفنني بالفلاة فإنني % .

أخاف إذا ما مت أن لا أذوقها .

. %)

وقيل الخوف علي بابه من بعض الظن . قال : % (أتاني كلام من نصيب بقوله % .

وما خفت ياسلام أنك عاتبي .

. %)

أي : وما ظننت . وفي الحديث : (أمرت بالسواك حتى خفت لأدردن) وقيل : الخوف على بابه من ضد الأمن ، فالمعنى : يحذرون ويتوقعون ، لأن الوعظ وما بعده إنما هو في دوام ما ظهر من مبادىء ما يتخوف . والنشوز : أن تتعوج المرأة ويرتفع خلقها وتستعلي على زوجها ، ويقال : نسور بالسين والراء المهملتين ، ويقال : نصور ، ويقال : نشوص . وامرأة ناشر وناشص . قال الأعشي : % (تجللها شيخ عشاء فأصبحت % .

مضاعية تأتي الكواهن ناشصا .

. %)

قال ابن عباس : نشوزهنّ عصيانهنّ . وقال عطاء : نشوزها أن لا تتعطر ، وتمنعه من نفسه ، وتتغير عن أشياء كانت تتصنع للزوج بها . وقال أبو منصور : نشوزها كراهيتها للزوج . وقيل : امتناعها من المقام معه في بيته ، وإقامتها في مكان لا يريد الإقامة فيه . وقيل : منعها نفسها من الاستمتاع بها إذا طلبها لذلك . وهذه الأقوال كلها متقاربة . .

ووعظهن : تذكيرهن أمر ا بطاعة الزوج ، وتعريفهن أنّ ا أباح ضربهن عند عصيانهن ، وعقاب ا لهن على العصيان قاله : ابن عباس . وقال مجاهد : يقول لها : اتقي ا ، وارجعي إلى فراشك . وقيل : يقول لها أن النبي صلى ا عليه وسلم) قال : (لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها) وقال : (لا تمنعه نفسها ولو كانت على قتب) . وقال : (أيما امرأة باتت هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح) وزاد آخرون أن النبي صلى ا عليه وسلم) قال : (ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم العبد الآبق وامرأة بات عليها زوجها ساخطاً وإمام قوم هم له كارهون) . .

وهجرهن في المضاجع : تركهن لكراهة في المراقد . والمضجع المكان الذي يضطجع فيه على جنب . وأصل الاضطجاع الاستلقاء ، يقال : ضجيع ضجوعاً واضطجع استلقى للنوم ، وأضجعته أملته إلى الأرض ، وكل شيء أملته من إناء وغيره فقد أضجعته . قال ابن عباس وابن جبير :

معناه لا تجامعوهن . وقال الضحاك والسدي : اتركوا كلامهن ، وولوهن ظهوركم في الفراش . وقال مجاهد : فارقوهن في الفرش ، أي ناموا ناحية في فرش غير فرشهن . وقال عكرمة